الباب الحادي عشر

الثواب والعقاب

تصل المدرسة إلى أرقى درجات النجاح إذا أفلحت في غرس فضيلة الشعور بالواجب في نفوس تلاميذها حتى يؤدي كل منهم عمله قيامًا بالواجب، وأستغنت بذلك عن إستعمال الثواب والعقاب تمام الإستغناء. ويتسنى لها ذلك إذا راقبت جميع الذنوب والهفوات التي تقع بها، وأجتهدت بكل ما تستطيع من الوسائل في إزالة ما يستهوى الأطفال لإقترافها، فإذا أحس التلاميذ أن حكومتهم شديدة اليقظة، عادلة، صارمة من غير شدة، رحيمة في غير ضعف، لا تعرف المحاباة، ولا تتهاون في مراعاة القانون وتنفيذه، وأعتاد كل تلميذ منهم إحتقار من يرتكب من إخوانه خطيئة أو إثمًا، وإجتنابه، أو النفور منه، فإن إستعمال الثواب والعقاب حينئذ يصبح غير ضروري.

ولكن هذه الحال تحتاج في الوصول إليها إلى زمن طويل لا بد أن يكون لدى المدرسة في أثنائه باعث ملموس يدفع التلاميذ إلى العمل من ثواب يرجون نيله، أو عقاب يخشون صولته.

العقاب

يجب الحصول على النظام في المدرسة مطلقًا أيا كانت الوسائل الموجدة له. فإن لم يمكن الحصول عليه بالنفوذ الشخصي؛ والتأثير الأدبي،

فلتستعمل القوة في إيجاده، فذلك خير من عدم الحصول عليه فقسا ليزدجروا ومن يك حازمًا فليقس أحيانًا على من يرحم.

ومن ثم كان العقاب ضروريًا في بعض الأحيان؛ فهو شر دفعت إليه الضرورة ليسود النظام. وليمهد السبيل للتعليم، ولأن العقاب قد يقطع الطريق على شرور أكبر منه يقع فيها الجاني في مستقبل أيامه إذا لم ينل ما يستحق من العقاب. ومن درس طبائع الأطفال. يجزم بضرورة العقاب في بعض الأحايين، ولكن قلة الحاجة إلى العقاب تدل على حسن إدارة المدرسة.

تعريف العقاب

هو إيقاع ألم من نوع ما لخطيئة خرقت سياج قوانين المدرسة أو المجتمع الإنساني، أو نحوهما.

أغراض العقاب

(١) الإنتصار للقانون الذي أنتهكت حرمته، والقصاص من المذنب، ليرى نتيجة مخالفة القانون، وليعلم أن من يعمل مثقال ذرة شرًا يره.

(٢) إصلاح حال الجاني، حتى لا يقع في ذنب مرة أخرى.

(٣) إعتبار الغير وردعه.

وترمي الحكومات من توقيع العقاب على الجناة والمجرمين إلى الغرض الثالث. أما المدرسة فينبغي أن ترمي إلى الغرض الثاني وهو إصلاح حال المذنبين، ولكن لما كان هؤلاء يعيشون بين مجموع أفراد المدرسة جاء الغرض

الثالث؛ وهو إستعمال العقاب لردع الغير، وصدهم عن إرتكاب ما أرتكب الجاني. إلا أنه يجب ألا تبالغ المدرسة في مراعاة هذا الغرض؛ لأن هذا يقتضي التمثيل بالطفل، وهو قد يجر إلى إيقاع عقاب عليه لا يتكافأ مع جريمته.

الأصول التي يبني عليها إختيار العقاب

يجب أن يراعى عند إختيار العقاب ما يأتي:

(١) أن يؤسس العقاب على الشعور بالشرف فلا يختار عقاب يضعف هذا الشعور.

(٢) أن يكون الغرض منه إصلاح حال المذنب، وتهذيبه لا الإنتقام منه وإذاقته نكال ما جنت يداه؛ فينبغي أن يكون رادعًا له عن إرتكاب الذنب، وأن يكون على قدر ذلك فقط؛ ولذلك يجب ألا يلصق بالمذنب عارًا يلازمه مدة حياته، وإلا ألحقنا بأخلاقه ضررًا لا يمكن تلافيه بعد ذلك.

(٣) أن يكون مما يدركه التلاميذ ويعتقد عدله، وهذا خير معين على حفظ النظام، وقلة إرتكاب الجرائم.

(٤) أن يكون قابلًا للتخفيف. حتى إذا كان المدرس مغاليًا في تقديره أستطاع أن يخفف من وطأته، فيصبح ملائمًا للذنب؛ فالرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل.

(٥) ألا يكون مؤجلًا تأجيلًا يضيع أثره. ويجب أن يكون العقاب على أول

ذنب صارمًا لا هوادة فيه. وعقوبات الأطفال ينبغي أن تكون خفيفة صارمة قصيرة الأمد.

(٦) أن يكون طبيعيًا ما دام ذلك ممكنًا؛ بمعنى أن العقاب يكون نتيجة الذنب، ويسميه المربون الجزاء الطبيعي، كما يعاقب شرس الأخلاق من التلاميذ بإجتناب سائر إخوانه له: ومثل هذه العقوبة الطبيعية مفيدة متى كانت ممكنة إذ ليس فيها أثر للإنتقام الشخصي، ولا دخل للمدرسة في تقديرها، لأن العقاب في كل حالة نتيجة طبيعية للذنب، كما أنه في كثير من الأحايين لا يتأخر بعد الذنب تأخرًا يضيع فيه تأثير العقوبة.

وقد رأى روسو أن العقاب يجب أن يكون النتيجة الطبيعية للذنب، وبرأيه أخذ سبنسر، ونصح للآباء، والمعلمين أن يحاكوا الطبيعية في كيفية توقيع العقاب فيجعلوه النتيجة الطبيعية للذنب. فالطفل الذي يتعمد البطء في المشي يجب أن يترك في المنزل حينما يخرج أبوه للتروض. والذي يفقد لعبته يجب أن يحرم من غيرها.

ولكن في استعماله عيوب منها:

(أ) أن العقاب قد لا يلي الذنب مباشرة: فعقاب الكسل مثلًا لا يظهر إلا بعد سنين طويلة والجناية على الصحة في زمن الشباب قد لا يظهر أثرها إلا في الشيخوخة والهرم.

(ب) قد يفر الجاني من العقاب فرارًا فلا يصاب منه باب ولا ظفر، فقد يكذب الطفل أو يسرق، ولا يعلم بذنبه أحد، كما أن الطفل الذي

يخالف نصيحة أبيه، ويجري فوق سطح غير مسور مثلًا قد يساعده الحظ ولا يصيبه أذى.

(ح) هذا العقاب لا يؤدي إلى تهذيب الجاني دائمًا، فالسرقة قد تجر إلى سجنه مثلًا.

(ء) قد يكون غير متكافئ مع الذنب فقد يزيد عليه. فالولد المهمل قد يكسر ذراعه أو ساقه أو يفقد حياته. فلا يسوغ أن يترك الطفل ليعتبر بما يحصل له من أمثال هذه العقوبات. وقد يكون العقاب غير كاف لردع المخطئ. فالولد الذي لا ينتبه لدروسه يحرم من الإستفادة من هذه الدروس، ولكنه لا يحس بألم هذا العقاب، ولذلك لا يكون رادعًا له.

(هـ) قد يقع العقاب على غير المذنب، كما إذا أتلف الولد شيئًا، فإن والده هو الذي يعاقب بإصلاحه.

(و) هذا العقاب في العادة بدني فقط، وليس فيه ما يساعد على تهذيب الأخلاق.

والرأي الصحيح أن نفهم من كلمة العقاب الطبيعي ذلك العقاب الذي بينه وبين الجريمة مشابهة وإرتباط. لا أن يترك الأطفال تحت رحمة الطبيعة العمياء مرة تعاقبهم بعقاب يقضي على حياتهم، وأخرى تتركهم بلا عقاب يفعلون ما يشاءون؛ فالعقاب الطبيعي لغير المبكر مثلًا أن يحبس في المدرسة بعد خروج إخوانه. وللمهمل في عمله أن يكلف عملًا فوق عمله.

(٧) أن يميز بين الغلطات الخلقية. ومجرد مخالفة النظام، فالثانية ذنوب

صغيرة قد يكفي في عقابها مجرد نظرة، وبخاصة مع ذوي الشعور الشريف، والضمائر الحية، والذين يخشون صولة أي عقاب.

(٨) أن يتكافأ مع الجريمة. ويكون درجات. فعقاب الكذب مع كثرة التغيب بلا سبب يجب أن يكون أشد من عقاب واحد منهما فقط، كما أنه يجب أن تراعي أحوال المذنب، وسنه، وجنسه، ومزاجه، وصفاته الشخصية، ومركزه في المدرسة والفصل، وأخلاقه، وسوابقه، فكل ذلك مما يؤثر في تقدير العقاب.

(٩) أن يكون زاجرًا باعثًا على الإعتبار. والعقاب أمام التلاميذ يجب أن يترك الحكم بضرورته إلى حذق المعلم ومهارته.

أنواع العقاب

(١) التأنيب

من المعلمين من إذا رأى خروجًا عن النظام صب على مرتكبه وابلًا من التوبيخ والتعنيف، وهو عمل إثمه أكبر من نفعه؛ لأن غريزة حب الثناء قوية في الأطفال، فيجب إستخدامها فيما يفيد عند الحاجة: خير طريق لإبطال عادة سيئة في الأطفال أن يأخذه المربون باللين ويساعدوهم على التخلص من مخالبها، أما التوبيخ فإنه يفعل في الأرواح الشريفة ما يفعله السم الزعاف في الأجسام، في حين أن المديح يحمل كثيرًا من الأطفال على القيام بجلائل الأعمال.

وإذا كان لا بد من التأنيب ، فيجب أن يكون على إنفراد إلا إذا كان الذنب عظيمًا وأقترف أمام التلاميذ، فإن التوبيخ حينئذ ينبغى أن

يكون أمامهم على شرط ألا يتجاوز الحد الكافي لحصول الغرض المطلوب منه، وإلا إعتاده التلاميذ، وفقد قوته، وأضعف ما بين المدرس والتلاميذ من أواصر الألفة والإحترام. وقد تكون نظرة لوم من المدرس إلى الجاني أشد تأثيرًا وأقوى نفوذًا من سائر أنواع التأنيب، على أنها لاتعوق سير الدرس، ولا تقف في سبيل العمل.

(٢) تكليف التلميذ عملًا

إن الألم في هذا العقاب ينحصر في السآمة التي يولدها التكليف. ويستعمل في أحوال الإهمال في الدروس، وعدم المواظبة أو التبكير، وعدم الإنتباه، والخروج عن الطاعة. وقد نص علماء التربية على أن هذا العقاب يولد كراهة الأعمال المدرسية، والتربية الصحيحة ترمي إلى غرس حب المدرسة وأعمالها في نفس التلميذ؛ فبينما يحاول المدرس إصلاح حال المذنب بتكليفه عملًا مدرسيًا إذ هو يغرس فيه رذيلة سيئة، فالدواء شر من الداء، على أن هذا القصاص عقاب للمعلم لأنه قد يضطره إلى مراقبة التلميذ، وإصلاح ما كلفه إياه من الأعمال. هذا إلى أنه قد يربي في التلاميذ عادات الإهمال والتساهل في الأعمال، كما إذا كان أحدهم نسخ قطعة من كتاب مثلًا، أو كتابة جملة عدة مرات فإنه يكتبها بغير عناية. وهذا العقاب طريق متعبة غير مجدية لإنفاق الوقت، وهو ثمين، ومن أهم أغراض التربية تعويد التلاميذ المحافظة على وقتهم وصرفه فيما يعود عليهم بالنفع.

(٣) الحرمان من التمتع بشيء مرغوب فيه

وذلك كالحرمان من اللعب، ومن أخذ نصيب في لعبة منتظمة ككرة القدم والتنس. ومن الإنتظام في سلك جمعية مدرسية محبوبة، أو من وظيفة من وظائف الثقة بالمدرسة أو الفصل التي يتهافت التلاميذ على تقلدها، أو من جائزة يتوقف نيلها على حسن السيرة وطيب الأخلاق. ومن ذلك تكليف من ينسى بعض كتبه أو شيئًا من أدوات الخط أو الرسم أو نحوهما أن يجلس بلا عمل طول الحصة ثم القيام بما عمله إخوانه في وقته الخاص، وإحضار للمعلم في أول فرصة يراه فيها بعد ذلك بشرط إحكام العمل وإتقانه.

إن الحرمان من الإمتيازات المدرسية ووظائف الثقة عقاب لا عيب فيه إلا أنه قد لا يلي الذنب مباشرة، وقوة تأثير العقاب تنحصر في سرعة تنفيذه، هذا إلى أنه يطيل مدة الإهانة والحط من كرامة التلميذ فيسهل الهوان عليه، وبذلك نكون قد هدمنا إحترامه لنفسه، وحولناه إلى مجرم أثم من حيث نريد إصلاح حاله وتهذيب نفسه.

(٤) العقاب البدني

قد حرمت وزارة المعارف إستعمال العقاب البدني مطلقًا لما ينجم عن إستعماله من الأضرار الجسمية والخلقية؛ فقد يسبب عند التلميذ من العاهات ما قد يلازمه طول حياته، كما أنه قد يربي فيه الجبن والكذب والبلادة والذلة والصغار، ويولد في نفسه كراهة المدرسة ومن فيها.

ويرى بعض المربين ضرورة الالتجاء إليه في الجرائم العظيمة وبعد ألا

تنجح أية وسيلة أخرى، وأشترط لذلك شروطًا منها.

(ا) ألا يستعمله المدرس البتة فلا يوقعه إلا رئيس المدرسة بحضرة والد التلميذ أو ولي أمره.

(ب) ألا يوقعه وهو في سورة غضبه، وإلا زاد العقاب على الحد المناسب للذنب.

(ح) ألا يوقعه والمذنب محتد الغضب هائج الشعور؛ لأن ذلك قد يؤدي إلى أمراض عصبية، ويجر إلى العناد والمبالغة في التمرد والعصيان، ويحول دون توبيخ الضمير.

(ء) ألا يوقع علنًا. ولكن الضروة قد تحتم أحيانًا توقيع هذه العقوبة بحضرة جميع التلاميذ، وذلك إذا أرتكب الجاني جريمة كبرى أمامهم.

(هـ) ألا يكون الضرب في موضع يخشى فيه كسر عظم أو تلف عضو.

(٥) الطرد:

إذا لم تنجح مع المجرم وسيلة من الوسائل المتقدمة، وكان وجوده بالمدرسة خطرًا على نظامها، وقدوة سيئة لتلاميذها وجب طرده.

الثواب:

ليس إحتياج إدارة المدرسة إلى إستعمال الثواب بأقل من إحتياجها إلى إستعمال العقاب. فلا غنى للمدرسة عنه في إستمالة الأطفال إلى عمل الخير حتى تتأصل في نفوسهم فضيلة الشعور بالواجب.

تعريف الثواب:

هو مكافأة المحسنين مكافأة معنوية كالثناء عليهم ونحوه، أو حسية كمنحهم الجوائز والأوسمة علامة على الإرتياح لما قاموا به من الأعمال.

أنواع الثواب:

أولًا - الثواب المعنوي ويشمل:

(١) المدح والثناء

الثناء عامل قوي يدفع الطفل للعمل، ويربط إحسان العمل بالثواب حتى يصبح السلوك الحسن وإتقان الأعمال من العادات الراسخة. ومن الثناء أن ينظر المدرس إلى التلميذ بعين الرضا، فيبعثه ذلك على الإجتهاد والإستقامة.

(٢) تغيير مكان جلوس التلميذ في الفصل

إن هذا النوع من الثواب من أقوى العوامل لإستمالة التلاميذ إلى بذل المجهود ولكنه قد يجر إلى بعض الأضرار التي منها

(ا) أنه يثير الحقد في نفوس التلاميذ إن لم تراع الحكمة، وتتخذ الحيطة.

(ب) أنه يضيع كثيرًا من أوقات التلاميذ الثمينة لما يستدعيه من الحركة في أثناء تغييرهم أماكنهم وبخاصة إذا حصل ذلك في أثناء الدرس.

(حـ) أنه مقصور على من فطروا على الذكاء وقد لا يصيب المجد متوسط الذكاء منه حظ وافر، ولكن هذا العيب يمكن تلافيه إذا روعيت الحكمة في منحه.

(٣) الإمتيازات المدرسية

ليس هذا العامل بأقل أثرًا من سابقيه؛ فحرص الأطفال على مساعدة المدرس والمدرسة في القيام ببعض الوظائف الإدارية شديد، وتهافتهم عليها عظيم، فينبغي أن تستعين المدرسة به في حمل التلاميذ على الإحسان والإجادة؛ وذلك كأن يولي التلميذ إدارة المكتبة المدرسية، أو يكلف حفظ بعض كتب المدرس أو أدوات مكتب الدراسة، أو ضبط الفصل أثناء غياب المدرس، أو تعليم فرقة في الألعاب الرياضية، أو يقلد بعض الوظائف المدرسية إلى غير ذلك من وظائف الثقة.

ثانيًا – الثواب المادي ويشمل:

(١) **الجوائز:** كالكتب والشهادات المبرقشة ذات الخط الجميل ونحوها.

(٢) **الأوسمة:** ولا داعي أن تكون عالية القيمة؛ لأن مزية الثواب المادي تنحصر في شرف الحصول عليه، لا في قيمته المادية، فهو الذي يشجع على العمل المتواصل والمجهود المستمر، وهذه لا يقدرها إلا كبار التلاميذ بخلاف صغارهم الذين ينظرون إلى الحال لا المستقبل، ولذا كان الثواب المعنوي الحال خير معهم من المكافأة المادية المؤجلة.

وهذا النوع أصعب في إستعماله من الثواب المعنوي، ويحتاج لحزم في منحه، لأنه يجب أن يكون في مقدور جميع التلاميذ نيله، وأن تكون مرات وقوعه كافية لإستنهاض عزائم الأطفال، لأنها إن كانت قليلة لا تحرك هممهم، وإن زادت عن القدر اللازم فقدت قوتها. وأهم صعوبة في منح المكافأة المادية هي تعيين من يستحقونها، وهؤلاء ليسوا من ساعدهم الحظ

فمنحوا مواهب طبيعية تمكنهم من إحراز المكافآت مع قليل من المجهود، بل هم الذين بذلوا مجهودًا عظيمًا توصلوا به لنيلها.

وينبغي لإقناع جميع التلاميذ بعدل توزيع المكافآت أن تمنح على مجموع الدرجات الآتية:-

١- درجات الدروس اليومية والإمتحان.

٢- درجات التيقظ والإنتباه للدرس في أثناء ثلاثة الأشهر.

٣- المواظبة.

٤- العناية بجميع الأعمال المدرسية.

٥- حسن السير والسلوك.

ويحسن أن تجمع هذه الدرجات وترصد في جدول خاص تعلق منه نسخة في مكان بالمدرسة يراه فيه جميع التلاميذ، أو ينشر في مجلة المدرسة، ويخبر ولي أمر كل تلميذ بدرجاته.

هذا وتستطيع المدرسة أحيانًا وفي ظروف خاصة منح بعض المجيدين من صغار التلاميذ جوائز زهيدة القيمة كأقلام من الرصاص أو كتب صغيرة، ويكون لهذه من الأثر ما للجوائز الكبيرة.

قواعد تجب مراعاتها في منح الثواب المادي

(١) يجب ألا يبذل لشيء معين حتى إذا وصل إليه التلميذ فترت عزيمته؛ ولكنه يجب أن يكون جزاء لمجهود طويل يبذل فيه الطفل عناية متواصلة تغلب فيها على كثير من الصعوبات.

(٢) يجب أن يكون مما يتسنى نيله لكل من بذل المجهود الكافي للحصول عليه.

(٣) يجب أن يكون قليل الوقوع حتى يكون رفيع القيمة عظيم القدر يسعى كل تلميذ شريف في إحرازه كما تقدم.

فوائد الثواب

للثواب فوائد عظيمة منها:

(١) تشجيع من يحسن عمله.

(٢) حض سائر التلاميذ على محاكاة المجيد في أداء العمل على الوجه المرضي لينالوا ما ناله من ثواب معنوي أو جزاء مادي.

(٣) أنه يدفع التلاميذ إلى المباراة في طلب الرفعة وإدراك المعالي، فلا يرضيهم من العمل إلا ما قرب من درجة الكمال.

(٤) غرس عادة تقدير عمل العاملين، والإعتراف بفضل المجيدين.

(٥) أنه باعث من بواعث العمل أقل ضررًا من باعث الخوف والرهبة.

(٦) إن الثواب يمكن أن يتخذه المعلمون وسيلة إلى تعويد التلاميذ عدم اليأس؛ فإن المعلم الحكيم يبث في نفوس تلاميذه أن من لم يفز في السبق من المجد من يحي على الأقل نتيجة ما بذل من مجهود، وهي إستفادته العلمية، وأن خير طريق يوصل للنجاح ينحصر في مواصلة العمل وعدم الإستسلام لليأس والقنوط.

مثالب الثواب وطرق الإثابة

(١) أنه يوقظ في الأطفال حب الرفعة والعلو؛ وهذا ينبه فيهم المنافسة المذمومة، ولكن المنافسة كما تكون رذيلة تكون فضيلة، ويمكن أن تكون خالية من شوائب الحقد والأضغان إذا روعيت الحكمة في إستخدامها كما تقدم.

(٢) أنه قد يدعو الأطفال إلى الجد، وطلب العلم، والسلوك الحميد لدافع دنيء وهو الحصول على الثواب، ولكن الدافع الشريف وهو طلب العلم لذاته، وسلوك الفضيلة لأنها فضيلة ليس في الإمكان إيجاده في كل حين؛ فقد يضطر المعلم إلى تربية العادات الفاضلة عند تلاميذه بإستحثاث الميول الدنيئة.

(٣) إن في إثابة الذكي إعترافًا بأن الذكاء والمواهب التي منحها الله الطفل فضيلة، ولكن هذا عيب في طريقه الإثابة لا في الإثابة نفسها؛ لأن الثواب يجب أن يكون على المجهود لا الذكاء الفطري، وإلا حرم منه المجد متوسط الذكاء.

(٤) ربما عد الطفل الثواب المادي رشوة. وذلك إذا لم يراع الحكمة في إستخدامه.

(٥) قد يقصر بعضهم الثواب على التفوق العلمي دون التفوق في السلوك، وهذا عيب في طريق الإثابة، فيجب أن يستعمل الثواب في كل منهما.

(٦) قد يولد الثواب في الطفل حب التفوق على غيره، لا حب التفوق في ذاته.

واجب الناظر والمدرسين

واجب الناظر:

(١) أن يتفرغ لعمله تمام التفرغ. وإذا كانت مدرسته تابعة لوزارة من الوزارات، أو لها علاقة بوزارة المعارف العمومية يجب أن ينفذ جميع اللوائح والأوامر التي تصدر له من وزارته أو من وزارة المعارف، وأن يجيب على جميع المكاتبات الرسمية في الميعاد القانوني، ويتخذ عند اللزوم جميع الوسائل التي تكفل حسن سير مدرسته؛ وألا يبرح محال المدرسة أثناء اليوم الدراسي، فإذا أضطر للتغيب أناب عنه غيره من موظفي المدرسة بخطاب رسمي إن لم يكن له وكيل حتى يسير العمل بالمدرسة على خير وجه.

(٢) أن يسلك مسلك الجد والوقار حتى يكون قوله مطاعًا وحكمه نافذًا، ويسلك مع المدرسين مسلك التوفير والإحترام، وأن يؤاسي بينهم في جميع معاملاته، ولا يجعل للتعصب غير المبني على أساس، أو للأمور الشخصية أثرًا في علاقته المدرسية بأي واحد منهم.

وإذا وقع من أحدهم تقصير أو إهمال وجه نظره إلى ذلك، ثم حذره بخطاب رسمي، فإن لم يرتدع رفع أمره إلى أولي الشأن ليتخذوا ما يجب إتخاذه من وسائل التأديب التي تردعه، ويعتبر بها غيره

(٣) أن يتخذ جميع الوسائل المرضية لسير أمور مدرسته على نهج يعود التلاميذ المحافظة على المواعيد، وعلى حسن التصرف، وصدق الحديث، وصراحة القول، ويغرس في أذهانهم مكانة الخضوع بإرتياح

الواجب إحترام الغير وتوقيره، والتحلي بفضائل الشرف والصدق والإخلاص في القول والعمل.

وأن يعرف جميع تلاميذ مدرسته بالإسم، ويعرف شيئًا عن أسرة كل منهم وأعماله بالمدرسة.

وأن يلاحظ أمر النظام والضبط بحيث لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا وقف عليها ونظر فيها.

وأن يلاحظ حضور التلاميذ إلى المدرسة وإنصرافهم عنها، وأن يفتش على نظافتهم وملابسهم وأزيائهم في كل يوم.

وعلى الجملة يجب أن يسعى جهده في أن يجعل حسن السلوك سائدًا ونامیًا في مدرسته.

(٤) أن يلاحظ بكل دقة وعناية تقدم التلاميذ أثناء دراستهم، وأن يراقب تعليم كل مادة مراقبة فعلية، ويسعى في ترقية التعليم وإتخاذ جميع الوسائل التي تنهض به وترفع مستواه، فيدرس مواهب كل مدرس، ويقف على مقدرته، ويوزع العمل على المدرسين توزيعًا مؤسسًا على ذلك، فيعطى كلًا منهم من المواد ما يتقن تدريسه، ومن الفصول ما يحسن سياسته وإدارته. ثم عليه بعد ذلك أن يكثر من زيارة الفصول ليقف على قيمة شغل كل مدرس وكل تلميذ، وليطلع على كراسات الإعداد والمكتب، وليتحقق أن ما يعطي من الواجبات التحريرية كاف وملائم للتلاميذ، وأنه يصحح بإعتناء. وعليه أن يرشد المعلمين إلى ما فيه إصلاح طرق التعليم، وأن يبدي ملحوظاته للمدرس بعد فراغه

من الدرس، وفي غير حضور التلاميذ بقدر المستطاع. ومتى تحقق إنتظام سير التعليم بجميع فرق المدرسة، وجب أن يترك المدرس الحرية في العمل بما يراه صالحًا فيما يختص بالتفصيلات.

(٥) أن يوزع حصص من يغيب من مدرسي مدرسته، وأعماله على موظفي المدرسة، وإذا كان الغياب لمرض وزادت مدته على يومين فعليه أن يرسل إلى اللجنة الطبية لتكشف عليه، وتقدر مدة الإجازة التي يحتاج إليها. وإن لم يكن لمرض رفع الأمر للوزارة أو الإدارة التابعة لها المدرسة في الحال.

وإذا تغيب تلميذ أو تأخر أخبر ولي أمره كتابيًا، وإذا تكرر غيابه بحيث يضر نتيجة تعليمه، ولم يقدم إلا شهادات يشك في صحتها فله أن يطلب فصله من المدرسة.

وإذا غاب لمرض وجب ألا يسمح له بالعودة إلى المدرسة، ومخالطة التلاميذ قبل أن يجيز له طبيب المدرسة العودة.

وإذا مرض أحد التلاميذ بالمدرسة أرسله إلى أهله، أو عزله في الحال متخذًا جميع ما يلزم من الإحتياطات حتى يحضر طبيب المدرسة، ويقرر بقاءه، أو إرساله إلى أهله، أو إلى المستشفى.

(٦) أن يراعي صيانة مباني المدرسة وأثاثها وأمتعتها وترتيب كل ذلك ونظافته، وأن يفتش قماطر التلاميذ ومحال النوم في المدارس الداخلية وأصونة التلاميذ، ويتفقد المواد الغذائية التي يتناولها التلاميذ بكل تدقيق وعناية.

(٧) أن تكون سيرته هو والذين معه من المدرسين مرضية حتى يثق بهم أولياء أمور التلاميذ، ويأمنوا على أخلاق أبنائهم.

واجب المدرسين:

نجمل هنا ما ورد بقانون نظام المدارس خاصًا بهذا الموضوع: إن المدرس مسئول عن تعليم التلاميذ وتهذيبهم، فليست الغاية من التربية مقصورة على تنمية أفكار التلاميذ بالحصول على المعلومات؛ بل تشمل تقويم طباعهم وتهذيب أخلاقهم؛ ولذا يجب أن ينتهز الفرص ليبث في تلاميذه من حميد الصفات، وجميل الخصال ما يصبحون به عنوان الشرف الخالي من شوائب حب الذات، كما يجدر به أن يخالطهم على قدر الإمكان في الرياضة البدنية والتمرينات الجسمية في طلق الهواء ليتخذ ذلك وسيلة إلى أن يغرس فيهم جميل الصفات، وصالح العادات، ومكارم الأخلاق.

وعليه أن يبذل ما في إستطاعته لإفادة تلاميذه؛ فيحضر في المدرسة قبل الوقت المحدد لإبتداء درسه بخمس دقائق على الأقل، ويلاحظ دخولهم في مكاتب الدراسة، وخروجهم منها، ويعني بإعداد دروسه تمام العناية، وتدوينها في الكراسة الخاصة بذلك مع المحافظة على نظافتها ونظامها، ولا يصرف وقت الدرس إلا فيما يعود على التلاميذ بالنفع، ويكثر من التمرينات التحريرية ويعنى بتصحيحها ولا يترك غلطة بدون أن يقف علها صاحبها ويعرف صوابها، ويجتنب كل ما يشوه هذه التمرينات كالضرب عليها بالخطوط، أو التعليق علها بالعبارات المبهمة التي لا تتضح

معانيها، ويجب أن يستعمل مع تلاميذه اللغة المقررة لتدريس كل مادة متى ترشحوا لذلك.

وينبغي أن يحافظ كل المحافظة على وجود النظام بين تلاميذه، ويغرس في نفوسهم العادات الموجبة للنظام في حركاتهم وسكناتهم، ويعودهم اللطف في المعاملة، ويراعى نظافتهم وأزياءهم وأحوالهم الصحية، ويكون قدوة حسنة لهم في كل ذلك. وعليه قبل الإلتجاء إلى ناظر المدرسة أن يستعمل كل الوسائل التي تكفل احترامه، ونفوذ كلمته بينهم.